العقـــد الإداري الإلكترونـــي

أ . أسماء محمد إمحمد سلطان
جامعــة الزاويـــة / كليــة القانــون الزاويــة
a-soltan@zu.edu.ly

الملخص:

يعتبر العقد الإداري الإلكتروني أنموذجاً هاماً من نماذج العقود التي انتجتها ثورة الاتصالات الحديثة ، ويتميز بخصائص تساعد الإدارة والمتعاقد او طرفي العقد على توفير الكثير من الوقت والجهد وما يوفره من الامان والسرية والشفافية، وذلك من خلال الاعتماد على الوسائل الالكترونية والتوقيع والكتابة الإلكترونية، بهدف انتظام وحسن سير المرافق العامة ، والجدير بالذكر أن النظام القانوني للعقود الإدارية العادية لم تعد تلبي كافة احتياجاته الخاصة بالعقود الإدارية الإلكترونية وما يترتب عليها من مشكلات قانونية ومادية ، وعلى اعتبار أن هذا النوع من العقود الإلكترونية يتم بين غائبين في المكان وحاضرين في الزمان من خلال تقنيات تكنولوجية خاصة، الأمر الذي يستدعي تدخل المشرع لوضع ضوابط تحكم هذه العقود وضمانات لطرفي العقد تكفل سلامة انعقاد العقد وحقوق والتزامات أطرافه، وخلق بيئة قانونية الإلكترونية يتم من خلالها حل الاشكاليات القانونية المترتبة على هذا العقد فما هو العقد الإداري الإلكتروني، وما هي مميزاته ؟ وما هو المعيار المميز له على بقية العقود الاخرى في القانون المدني؟ للإجابة على هذه الأسئلة فقد جعلت موضوع البحث في مبحث واحد ، وهو ماهية العقد الإداري الإلكتروني مقسمه إياه الى مطلبين الاول التعريف بالعقد الإداري المبرم عن طريق الأنترنت والثاني خصائص ومعيار العقد الإداري الإلكتروني واعقبنا البحث بخاتمة تتضمن نتائج وتوصيات .

Abstract:

The electronic administrative contract is an important model The functioning of public facilities, and it is worth noting that the legal system of regular administrative contracts no longer meets all its needs for e -administrative contracts and the legal and material problems that result, and considering that this type of electronic contracts takes place between absent in the place and attended in time through special technologies , Which requires the legislator's intervention

to set controls that govern these contracts and guarantees for both parties to the contract that ensure the integrity of the contract and the rights and obligations of its limbs, and create an electronic legal environment through which the legal problems resulting from this contract are resolved, what is the electronic administrative contract, and what are its advantages? What is the distinguished criterion for the rest of the other contracts in the civil law? To answer these questions, I have made the topic of research in one topic, which is what the electronic administrative contract is divided into two requirements, the first to introduce the administrative contract concluded by the Internet and the second is the characteristics and standard of the electronic administrative contract, and we followed the research with a conclusion that includes results and recommendations.

المقدمة:

لقد ترتب عن التطور المعلوماتي والتكنلوجي والالكتروني انتقال الإدارة من العالم التقليدي الذي يتصف بالثبات والاستقرار إلى العالم الإلكتروني ، والذي يتميز بالسرعة في الانجاز وتوفير الوقت والجهد والاقتصاد في التكلفة ، وكان من نتائج هذا التطور بروز نوع جديد من العقود الإدارية وهي العقود الإدارية الإلكترونية، وتطور النشاط الإداري بكاملة سوى كان هذا النشاط مبنياً على اتفاق إرادتين (العقد الإداري الإلكتروني) او مبنياً على قرار فردي (القرار الإداري الإلكتروني) ومن هنا أصبحت الحاجة ملحة إلى إيجاد قانون خاص ينضم إبرام العقود الإدارية الإلكترونية وطرق إثباتها وتنفيذها وأحكامها، لان النظام الخاص بالعقود الادارية العادية لم تعد كافية لتنظيم هذا النوع من العقود، لان العقد الإداري الإلكتروني له خصوصية لأنه عقد دولي في الغالب او يبرم عن بعد أي عن طريق شبكة الأنترنت، ويتم التعبير عن إرادة المتعاقدين في عالم افتراضي بلا حدود، والتي يكون بموجبها للأطراف إمكانية قيام حوار متبادل عبر الشبكة من خلال شاشه الحاسب الآلي، وفي واقع غير ملموس، وبتالي فهو يتم عن بعد بين غائبين وفي مكانين مختلفين بعكس العقود الادارية العادية ،والتي تتم بين حاضرين في مكان واحد.

وبذلك يتحدد نطاق البحث في مفهوم العقد الإداري الإلكتروني، وتوضيح معيار تميزه عن بقية العقود وأهم الخصائص المميزة له.

- أهمية البحث :

تبرز أهمية البحث في أن شبكة الأنترنت أصبحت في وقتنا الحاضر مجالا خصبا لأبرام العقود الإدارية الإلكترونية ، بل تجاوز ذلك الأمر اكثر من ذلك ، وحصل تطور في الإدارات التقليدية وأصبحنا نشاهد إدارات إلكترونية وفق منظومة إلكترونية متكاملة ، وبتالي ينعكس ذلك إلى تطوير النشاط الإداري برمته .

كما تبرز أهمية البحث من خلال أن البرنامج الإلكتروني برمته لا يزال يكتنفه الغموض ، لا سيما من الناحية القانونية ، بالذات في ظل غياب منظومة تشريعية للعقد الالكتروني سوى في القانون الخاص الليبي أو العقد الإداري الإلكتروني في القانون العام الليبي، رغم تعدد استخدامات تقنيات الاتصال الحديثة .

- أهداف البحث:

يكمن الهدف من البحث في (العقد الإداري الإلكتروني) في إيجاد أو محاولة خلق بيئة قانونية إلكترونية في النشاط العام للإدارة ، وذلك من خلال اعتماد الإدارة العامة على شبكة الإنترنت في أعمالها ونشاطاتها ، مما يساهم في التقليل من الروتين التقليدي للإدارة بحيث يستطيع الموظف الإداري انهاء مهامه الإدارية وهو من خارج مكان العمل الرسمي وبأسهل الطرق وبمصداقية من خلال هذا التقدم التكنلوجي ، لان الإدارة من خلال اتباعها هذا السلوك الجديد ستوفر الكثير من التكاليف المالية للنشر و بالإمكان وضع الإعلان على موقعها الإلكتروني دون أي تكلفة ماليه أو مادية .

- مشكلة البحث :

تظهر لنا مشكلة البحث في كونه أن العقد الإداري الإلكتروني موضوع معاصر ، ونظرا لحداثته هناك نقص كبير في ليبيا فيما يتعلق بالمراجع القانونية المتخصصة والتشريعية ذات الصلة ، كما تكمن المشكلة أيضاً في عدم وجود نظام متكامل ينظم إبرام هذا النوع من العقود ويحدد ضوابطه القانونية ، مما يجعلنا نتطرق إلى التعرف على هذا النوع من العقود وأهم مميزاته ومعيار التفرقة بينه وبين عقود القانون المدني.

- **منهج البحث :**

اعتمدنا في هذا البحث على المنهج المقارن ، وذلك من خلال إجراء مقارنه بين بعض التشريعات التي اهتمت بتنظيم العقد الإداري الإلكتروني ، كما هو الحال في القانون الفرنسي وغيرة من القوانين الأخرى ، وبتالي نبين من خلال هذا البحث مفهوم العقد الإداري الإلكتروني وبعض السيمات التي يتميز بها ، والمعياري القانوني الذي يميزه على غيره من عقود القانون المدني .

- **الدراسات السابقة :**

تعددت الدراسات العلمية القانونية بين رسائل علمية محكمة ، وكتب ومراجع فقهية عامة ، وأبحاث في موضوع العقود الإدارية الإلكترونية، وسوف نقوم بعرض بعض الأبحاث العلمية الحديثة المحكمة والشبيه بموضوع بحثنا وذلك على النحو التالي :

– الدراسة الأولى : للدكتور / ماجد راغب الحلو ، بعنوان العقد الإداري الإلكتروني " دراسة تحليلية مقارنة " ، دار الجامعة الجديدة ، 2007م .

اشتملت هذه الدراسة على فصل تمهيدي تناول فيه اسباب ظهور العقد الإداري الإلكتروني وماهيته ، بينما عالج في الفصل الأول ابرام العقد الإداري الإلكتروني ، والقيود الواردة على حرية التعاقد الإداري الإلكتروني ، وأساليب إبرام العقد الإداري الإلكتروني ، أما في الثاني فعالج إثبات العقد الإداري الإلكتروني و شروط المحررات الإلكترونية لإثبات العقد الإداري الإلكتروني .

–الدراسة الثانية للباحث / راشدي محمد الأمين ، بعنوان العقد الاداري الالكتروني ، رسالة ماجستير مقدمة من كلية الحقوق ، جامعة زيان عاشور بالجلفة ، 2017م .

تناول الباحث في هذه الدراسة العقد الإداري الإلكتروني من خلال فصليين ، خصص الفصل الأول منها لدراسة ماهية العقد وخصائصه ومعياره ، أما الفصل الثاني فقد خصصه لدراسة كيفية إبرام العقد الإداري الإلكتروني وإثباته .

–الدراسة الثالثة للباحث / قيدار عبد القادر صالح ، إبرام العقد الإداري الإلكتروني وإثباته ، بحث منشور في مجلة الرافدين للحقوق ، المجلد 10 ، العدد 37 ، سنة 2008م .

تناول الباحث هذه الدراسة من خلال مباحث متعددة تطرق من خلالها إلى ماهية العقد الإلكتروني وإبرام العقد الإداري الإلكتروني وأساليب إبرام العقد الإداري الإلكتروني وإثبات العقد الإداري الإلكتروني

-الدراسة الرابعة للدكتور / شادي محمد عرفة حجازي، بعنوان: الإثبات بالوسائل الإلكترونية في العقود الإدارية "دراسة بين النظامين المصري والسعودي" بحث منشور بمجلة البحوث القانونية والاقتصادية ، جامعة المنصورة ، مصر ، العدد رقم 73 ، 2020م .

-تناول المؤلف في هذا البحث المقصود بالعقود الإدارية التقليدية والإلكترونية ومعايير تمييزها وخصائصها ، مستعينا بالنصوص القانونية المنظمة للإثبات التقليدي في العقود الإدارية ، مدعما ذلك بأهم الأحكام القضائية الصادرة من محاكم القضاء الإداري في مصر والسعودية ، كذلك استعان بالنصوص القانونية المنظمة لأدلة الإثبات الإلكتروني المتمثلة في الكتابة الإلكترونية ، والمحررات الإلكترونية والتوقيع الإلكتروني مع بيان مدى حجية الإثبات بالوسائل الإلكترونية في مجال العقود الإدارية.

- **خطة البحث :**

ماهية العقد الإداري الإلكتروني

المطلب الاول : التعريف بالعقد الإداري المبرم عن طريق الإنترنت

الفرع الاول : تعريف العقد الإداري التقليدي :

الفرع الثاني : تعريف العقد الإلكتروني .

الفرع الثالث : تعريف العقد الإداري الإلكتروني .

المطلب الثاني : خصائص و معيار العقد الإداري الإلكتروني .

الفرع الاول : معيار العقد الإداري الإلكتروني .

الفرع الثاني :خصائص العقد الإداري الإلكتروني .

ماهية العقد الإداري الالكتروني

يقتضي البحث في ماهية العقد الإداري الإلكتروني تحديد هذا المفهوم من خلال تعريف العقد ثم العقد الإلكتروني ثم العقد الإداري الإلكتروني، تمهيدا لبيان خصائصه ومعاييره، لذا سأتطرق الى ماهية العقد الإداري الإلكتروني في مطلبيين أحدد في المطلب الأول التعريف بالعقد الإداري المبرم عن طريق الإنترنت وذلك من خلال ثلاثة فروع سأوضح في الفرع الأول تعريف العقد الإداري التقليدي، ثم في الفرع الثاني سأبين تعريف العقد الإلكتروني، وبعد ذلك سوف أصل الى تحديد المقصود بالعقد الإداري الإلكتروني ، ثم في المطلب الثاني سأحدد الخصائص المميزة للعقد الإداري الإلكتروني و معاييره وذلك على النحو التالي :-

المطلب الاول

التعريف بالعقد الاداري المبرم عن طريق الانترنت

الانتشار الواسع للأنترنت والتجارة الإلكترونية والحكومة الإلكترونية أسهم وبشكل فعال في ضهور نوع جديد من العقود تسمى بالعقود الإلكترونية، وهذا النوع الجديد لا يختلف عن العقد التقليدية من حيث اركانها و طريقة ابرامها وطرق تنفيذها واثباتها، لذلك سوف نوضح مفهوم العقد الإداري التقليدي فرعا أول ، ثم المقصود بالعقد الإلكتروني فرعا ثانيا ، لنوضح في الفرع الثالث المقصود بالعقد الإداري الإلكتروني، لنكتفي بتحديد مفهوم العقد الإداري الإلكتروني ومعايير تميزه عن بقية العقود الأخرى في هذا البحث :-

الفرع الاول

تعريف العقد الاداري التقليدي

إن الأعمال القانونية للسلطة الإدارية الصادرة بإرادتها المنفردة تتمثل في القرارات الإدارية وهذا ليس محل دراستنا، أما أعمال الإدارة القانونية التي تصدر عن طريق اشتراك إرادتها مع إرادة اخرى فتتجسد في العقود الإدارية وهذا موضوع دراستنا في هذا الفرع.

فقد عرفت المحكمة الإدارية العليا في مصر العقد الإداري بأنه " ... هو العقد الذي يبرمه شخص معنوي من أشخاص القانون العام بقصد إدارة مرفق أو بمناسبة تسييره، وأن تظهر نيته في الأخذ بأسلوب القانون العام، وذلك بتضمين العقد شرطا او شروطا غير مألوفة في عقود القانون الخاص"[1] هذا وعرفة بعض رجال الفقه بأنه " ذلك العقد الذي يبرم بواسطة شخص معنوي عام بقصد تسير مرفق عام أو تنظيمه، وتظهر فيه نية الإدارة في الأخذ بأحكام القانون العام ، وآية ذلك ان يتضمن شروطا استثنائية وغير مألوفة في القانون الخاص ، أو يخول المتعاقد مع الإدارة الاشتراك مباشرة في تسيير المرفق العام " [2] كما عرفته محكمة التميز القطري بأنه " المقرر أنه لاعتبار العقد إداريا ان تكون الدولة أو أحد الأشخاص العامة بوصفها سلطة عامة طرفا فيه وأن يتصل العقد بنشاط مرفق عام اتصالا يتحقق به معنى المشاركة في تسييره أو تنظيمه ، وأن يتسم إلى جانب ذلك بالطابع المميز للعقود الإدارية التي تأخذ بأسلوب القانون العام فيما تتضمنه من شروط استثنائية غير مألوفة في العقود المدنية " [3]

أو هو " العقد الذي تبرمه الإدارة بقصد إنشاء أو تنظيم او تسيير مرفق عام وتظهر فيه نية الإدارة الأخذ بأحكام القانون العام "[4]) وبشكل عام هو " ذلك العقد الذي يبرمه أحد الأشخاص المعنوية العامة لإدارة وتسيير مرفق عام ابتغاء تحقيق مصلحة عامة بإتباع الأساليب المقررة في القانون العام "[5] أو هو " الذي يبرمه شخص معنوي عام بقصد تسيير مرفق عام أو تنظيمه وتظهر فيه نية الإدارة في الأخذ بأحكام القانون العام ، وآية ذلك أن يتضمن العقد شروطا إستثنائية وغير مألوفة في القانون الخاص أو أن يخول المتعاقد مع الإدارة الاشتراك مباشرة في تسيير المرفق العام " أو كما ذكره البعض الأخر بأنه " العقد الذي تكون الحكومة أو أحد أشخاصها طرفا فيه ، ويكون له صلة بالمرفق العام بشكل يضمن سيره بإنتظام و اضطراد "[6]

أما عن المشرع الليبي فقد جاء في المادة الأولى من لائحة العقود الإدارية الصادرة بقرار عن اللجنة الشعبية العامة " تسري أحكام هذه اللائحة على عقود الأشغال العامة والتوريد والنقل وغيرها من العقود الإدارية التي تبرمها اللجان الشعبية العامة النوعية واللجان الشعبية للبلديات واللجان الشعبية للقطاعات في البلديات وغيرها من جهات الإدارية "

" كما تسري على العقود التي تبرمها الهيئات العامة و المؤسسات العامة وغيرها من الوحدات الإدارية القائمة بذاتها ، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص في اللوائح المعتمدة لتلك الجهات من قبل اللجنة الشعبية العامة "

كما تنص المادة الثانية من ذات اللائحة على الآتي " يقصد بالعقود الإدارية في تطبيق أحكام هذه اللائحة كل عقد تبرمه جهة من الجهات المشار إليها أعلاه بقصد تنفيذ مشروع من مشاريع خطة التحول أو تطوير أو تسير مرفق من المرافق العامة لخدمة الشعب بانتظام واطراد متى كان ذلك العقد يشتمل على شروط إستثنائية غير مألوفة في العقود المدنية و يستهدف تحقيق المصلحة العامة "[7]

فالمشرع الليبي اتبع نهج المشرع المصري والفرنسي وحدد شروط للعقد الإداري كما هي موضحة في التعريف من أتباع أسلوب القانون العام إلي احتوائه على شروط إستثنائية ، وأن يكون أحد أطرافه شخصا اعتباريا عاما ، لننتقل لتوضيح المقصود بالعقد الإلكتروني في الفرع الثاني .

الفرع الثاني

تعريف العقد الالكتروني

اختلف رجال الفقه حول مفهوم العقد الإلكتروني حيث عرفة البعض بأنه " العقد الذي يتم إبرامه عن طريق الإنترنت " بينما يعرفه البعض الأخر بأنه " ذلك العقد الذي يتم إبرامه عن طريق الإنترنت أو من خلال وسائل اتصالات الإلكترونية الأخرى كالفاكس والتلكس والتلغراف"[8] أو هو" اتفاق يتلاقى فيه الإيجاب والقبول على شبكة دولية مفتوحة للاتصال عن بعد وذلك بوسيلة مسموعة مرئية بفضل التفاعل بين الموجب والفاعل"[9] بينما عرفه أخر بأنه" ذلك العقد الذي تتلاقى فيه عروض السلع والخدمات التي يعبر عنها بالوسائط التكنلوجية المتعددة خصوصا شبكة الإنترنت، من جانب أشخاص متواجدين في دولة أو دول مختلفة، بقبول يمكن التعبير عنه من خلال تلك الوسائط بإتمام العقد"[10]

بينما يرى آخر بأنه " إنشاء إيجاب صادر من الموجب بشأن عرض مطروح بطريقة إلكترونية سمعية أو مرئية أو كليهما ، على شبكة اتصالات دولية بقبول مطابق له صادر من الطرف القابل بهدف تحقيق عملية ، أو منفعة يرغب الطرفان في إنجازها" [11] أو هو " العقد الذي يتم إبرامه من خلال جميع الوسائل الإلكترونية الحديثة كالفاكس والتلكس أو عن طريق شبكة الإنترنت ، وهو وإن كان دوليا فإنه يمكن أن يتم بين أطراف متواجدين في المنطقة نفسها ، وهو العقد الذي لا يتم بين التجارة والمستهلكين فحسب ، بل يتم أيضا بين الهيئات الحكومة فيما بينها وبين المستهلكين " [12] أو هو " اتفاق يتم انعقاده بوسيلة إلكترونيا كليا او جزئيا ، أصاله او نيابة ، ولا يخرج في أركانه وشروط صحته عن العقد التقليدي ، باعتباره توافق الإيجاب والقبول بخصوص عرض مبيعات وخدمات عبر الشبكة الدولية للاتصالات باستعمال وسائل سمعية وبصرية ، كما أنه يتفق في تركيبة ، وتوفر أركانه وأنواعه ومضمونه على المفهوم التقليدي للعقد ، ومن ثم لا تستبعد الأحكام الواردة في النظرية العامة للالتزام ، باعتبار أن العقد تلاقي إرادتين لأحداث أثر قانوني معين " [13] وذهب أخر الى القول بأنه " العقد الذي يتم انعقاده كليا أو جزئيا بوسيلة إلكترونية أيا كانت ، وسواء تمثلت الوسيلة الإلكترونية في وسيلة كهربائية أو مغناطيسية او ضوئية أو الكترو مغناطيسية أو أية وسيلة أخرى مشابهه لتبادل المعلومات بين المتعاقدين ، من دون إغفال صفه هامة باعتباره ينتمي الى طائفة العقود التي تنشأ عن بعد " [14]

ومن وجهة نظرنا فإن العقد الالكتروني هو ذلك العقد الذي يتم إبرامه بواسطة وسائل إلكترونية كليا أو جزئيا في نفس المكان أو عابر للحدود الدولية، تتلاقى فيه الإيجاب والقبول بقصد إنشاء التزامات تعاقدية وتترتب عليه أثار قانونية من خلال وسيط إلكتروني.

فهل العقد الاداري الإلكتروني يتخذ نفس الخصائص للعقد الإلكتروني أم انه له نظام وخصائص خاصة به ، هذا ما سوف نتعرض له في الفرع الثالث :

الفرع الثالث

العقد الاداري الالكتروني

في حقيقة الأُمر آن العقد الإداري الإلكتروني لا يخرج عن النظرية العامة للعقد الإداري في طبيعته القانونية و أركانه وآثاره ، فقط بل وفي اختلاف وسيلة إبرامه لذلك نأتي لنوضح المقصود بالعقد الإداري الإلكتروني في التشريعات وأراء الفقه بالخصوص فإذا كانت التشريعات الأجنبية سباقة في تعريف العقد الإداري الإلكتروني من خلال النصوص القانونية ، فعلى الصعيد الدولي صدر قانون لاونسترال ألنموذجي المتعلق بالتوقيع الإلكتروني سنة 2001م ، وقد أعطى هذا القانون البيانات والوسائل الإلكترونية والتوقيع الإلكتروني الحجية الكاملة في الإثبات ، وأيضا دعوة منظمة التجارة العالمية الدول الأعضاء الى توحيد قوانينها في مجال العقود الإدارية الإلكترونية ، وكذلك عرف العقد الإداري الإلكتروني من خلال المادة 12 من التوجيه الأوروبي رقم 12 لسنة 2004 م والذي جاء فيه أن (للسلطة الإدارية الحق في استخدام التقنيات الحديثة لإبرام العقود الإدارية عن طريق الوسائل الإلكترونية لغرض الالتزام بالقواعد المنصوص عليها في هذا التوجيه) ، وعلى صعيد القانون الفرنسي ، إذ نص قانون العقود الإدارية الفرنسي رقم (210) لسنة 2001م والمعدل بالمرسوم رقم 15 لسنة 2004م في المادة 56 منه على إمكانية إبرام العقود الإدارية عن طريق وسائل إلكترونية ، ولكن على الرغم من ذلك فان المشرع الفرنسي لم يحدد الوسيلة التي يتم بها إبرام العقد الإداري الإلكتروني ، بل جعلها عامة وشاملة لكل الوسائل الإلكترونية الحديثة وقد عرفهُ هذه المادة بانه (ذلك العقد الذي يبرم بدون استخدام الوسائل المادية التقليدية المستخدمة في تحرير العقود ولكن يتم الاعتماد على الوسائل والتقنيات الحديثة في عالم الفضاء الإلكتروني)[15] أما التشريع المصري فنجده قد نظم التعاملات الإلكترونية والتوقيع الإلكتروني بصورة عامة، كقانون التوقيع

الإلكتروني المصري رقم 15 لسنة 2004 م، وكذلك أشارت الفقرة الثالثة من المادة الأولى من اتفاقية تنظيم أحكام التوقيع الإلكتروني في مجال المعاملات الإلكترونية الموقعة في القاهرة بتاريخ 2013 م الى ان العقد الإلكتروني هو الاتفاق الذي يتم انعقاده بوسائل إلكترونية كلياً او جزئيا " [16]

أما المشرع الليبي هو الأخر نجدة قد نضم في القانون رقم 6 لسنة 2022 م بشأن المعاملات الإلكترونية والتوقيع الإلكتروني بشكل عام ، إلا أنه لم ينضم العقد الإداري الإلكتروني بشكل خاص ، ولكن نجده في المادة رقم 6 من هذا القانون قد نص على إنه يجوز للجهات الحكومية أن تقوم بالمهام التالية باستخدام وسائل إلكترونية:-

1- قبول إيداع أو تقديم أو إنشاء أو حفظ مستند .
2- إصدار أي إذن أو ترخيص أو موافقة .
3- قبول رسوم أو أي مدفوعات .
4- طرح المناقصات وتسليم العطاءات المتعلقة بالعقود العامة .
5- أي مسائل أخرى تحددها اللائحة التنفيذية .

وجاء في المادة 7 من نفس القانون بقولة : (على الجهات الحكومية إذا قررت استخدام الوسائل الإلكترونية وفقا للمادة 6 أن تحدد الشروط والمواصفات اللازمة لذلك.

ومن هنا يتضح لنا ان المشرع الليبي لم ينكر هذا النوع من العقود الإدارية الإلكترونية بل نعتبره اعتراف ضمني منه بالعقد الإداري الإلكتروني وان لم ينظم له قانون خاص ، وبشكل عام هناك نقص تشريعي وفقهي في ليبيا لتنظيم هذا النوع من العقود الإلكترونية .

أما بالنسبة الآراء الفقهاء ومحاولاتهم لتعريف العقد الإداري الإلكتروني فالقد كانت جادة ، حيث عرفة البعض بأنه" العقد الذي يبرمه شخص معنوي عام بوسائل إلكترونية كليا أو جزئيا بقصد تسيير مرفق عام أو تنظيمه ، وتظهر فيه نية الإدارة في الأخذ بأحكام القانون العام " كما يعرف أيضا بانه " العقد الذي تبرمه الدولة مع دولة اخرى، او شخص معنوي عام، او شخص من أشخاص القانون الخاص أصالة أو عن طريق تفويض صريح أو ضمني من أشخاص القانون العام ، بقصد إدارة وتسيير وتنظيم المرفق العام عن طريق شبكة الإنترنت، وذلك بتضمين العقد شروطاً استثنائية غير مألوفة في المعاملات الإلكترونية في القانون الخاص"[17] بينما عرفه الفقيه الفرنسي Thierry rever

بانه ذلك العقد الذي يتم إبرامه عن طريق وسيط إلكتروني مع الاحتفاظ بمضمون العقد الإداري وخصائصه، مما لا يمنع وجود عقد إداري يحتوي على شروط استثنائية غير مألوفة ، اذ يمكن التعاقد من خلال الإحالة الى عقود نموذجية تضعها الإدارة على موقعها الإلكتروني للسماح للمتعاقد الآخر العلم بالشروط التعاقدية بصورة كاملة أو هو القدرة على إبرام العقد الإداري باستخدام البريد الإلكتروني أو من خلال شبكة الإنترنت وهو ما يستوجب انتقال الطلبات والعطاءات واستقبالها بوسيلة إلكترونية [18].

كما يعرف العقد الإداري الإلكتروني بانه" العقد الذي يبرمه شخص معنوي عام بوسائل إلكترونية كليا أو جزئيا بقصد تسيير مرفق عام أو تنظيمه ، وتظهر فيه نية الإدارة في الاخذ بأحكام القانون العام" هو ذلك "العقد الذي تبرمه الدولة مع دولة اخرى، او شخص معنوي عام، او شخص من اشخاص القانون الخاص أصالة او عن طريق تفويض صريح او ضمني من أشخاص القانون العام بقصد إدارة وتسيير وتنظيم المرفق العام عن طريق شبكة الإنترنت، وذلك بتضمين العقد شروط استثنائية غير مألوفة في المعاملات الإلكترونية في القانون الخاص" [19].

أو هو العقد الذي يبرمه شخص معنوي عام بوسائل إلكترونية كليا أو جزئيا بقصد تسيير مرفق عام أو تنظيمه وتظهر فيه نية الإدارة في الأخذ بأحكام القانون العام بتضمينه شروطا استثنائية وغير مألوفة في عقود القانون الخاص أو يخول المتعاقد مع الإدارة الاشتراك في تسيير المرفق العام [20].
بينما عرفه البعض بأنه" عقد يبرمه أحد الأشخاص الاعتبارية العامة أو من في حكمها بواسطة الوسائل الإلكترونية الحديثة بقصد تسيير وتنظيم مرفق عام وباستخدام وسائل القانون العام"[21] أو هو "اتفاق يبرم وينفذ عن طريق شبكة الإنترنت وذلك من أجل تسيير مرفق عام وتقديم خدمة لجمهور المواطنين"[22]

ومن جانبنا نرى ان العقد الإداري الإلكتروني هو اتفاق يبرمه أحد الأشخاص المعنوية العامة أو من ينوب عنهم بواسطة الوسائل الإلكترونية الحديثة بمختلف أشكالها بقصد تسيير وتنظيم أحد المرافق العامة باستخدام وسائل القانون العام ويتضمن شروطاً استثنائية غير مألوفة في القانون الخاص.

ونستنتج من خلال هذه التعريفات ان العقد الإداري الإلكتروني هو ذاته العقد الإداري التقليدي او العادي المألوف، ولكن اختلفت وسيلة التعاقد، حيث نجدها في العقود العادية تبرم وفقا للإجراءات المعتمدة على الكتابة الورقية، في حين أن العقود الإدارية الإلكترونية معتمدة على الوسائل الإلكترونية بعيدة أو مستغنية عن التبادل المادي للأوراق والوثائق والمستندات.

وبتالي يحقق العقد الإداري الإلكتروني بعض المزايا وهي: –

1–(السرعة والاقتصاد في التكلفة باستخدام الوسائط الإلكترونية في الإعلان مما يحقق دعوة اكبر عدد من المقاولين والموردين للمشاركة في المناقصة.

2–تحقق المنافسة الحقيقية بين المتعاقدين، وذلك من خلال الشفافية والمساواة نتيجة استخدام الوسائط الإلكترونية في مراحل ابرام العقد الإداري الإلكتروني.

3–تحقق مبدأ السرية التامة للعروض والمعاملات الإلكترونية الخاصة بالتعاقد الإداري الإلكتروني.

4–التغلب على مشكلة البيروقراطية في إجراءات ابرام العقود الإدارية.

5–توفير التكلفة المادية على جهة الإدارة.

6–السرعة في تبادل المعلومات والبيانات بين أطراف العملية التعاقدية.

7–ضبط الرقابة على التنفيذ) [23]

وبعد ان بينا تعريف العقد الإداري الإلكتروني نأتي لنوضح في المطلب الثاني خصائص ومعيار العقد الإداري الإلكتروني.

المطلب الثاني

خصائص ومعيار العقد الاداري الالكتروني

العقد الإداري الإلكتروني هو أحد أساليب ممارسة النشاط الإداري لذلك فهو يحظى باهتمام كبير فقهي وتشريعي، وذلك لأهميته العملية لذلك سوف نوضح معايير تمييزه عن العقود المدنية في الفرع الاول، والخصائص المميزة له في الفرع الثاني وذلك كتالي :–

الفرع الاول

معيار العقد الاداري الالكتروني

لتميز العقد الإداري الإلكتروني عن غيرة من العقود نوضح موقف التشريعي لبعض الدول فمثلا المشرع الليبي(أقر وجود نوعين من العقود التي تبرمها جهة الإدارة هما عقود إدارية وعقود مدنية، كما أنه أخذ في شأن تحديد مدلول العقد الإداري بالمعايير التي نادى بها القضاء الفرنسي والمصري، والتي يمكن إجمالها في معيارين اساسيين: الاول معيار شكلي ويتمثل في ضرورة ان تكون الجهة التي أبرمت العقد جهة إدارية عامة، أي متمتعة بالشخصية الاعتبارية العامة، أما المعيار الثاني فهو موضوعي ويتمثل في اتصال العقد بتسيير مرفق عام وإحتوائه على شروط إستثنائية غير مألوفة في العقود المدنية .

هذا وجاءت المحكمة العليا في ليبيا ودوائر القضاء الإداري بمحاكم الاستئناف وأكدت من جهتها على هذين المعيارين: فهذه المحكمة العليا تشترط في قرارها الصادر بتاريخ 1971/6/20م في عقد التوريد لكي يكون عقدا إداريا "أن يكون أحد المتعاقدين فيه الحكومة أو أي شخص معنوي أخر من أشخاص القانون العام وأن يكون متعلقا بتسيير مرفق عام ومتضمنا شروطا غير مألوفة في القانون الخاص"

فالعقد الإداري حسبما استقر عليه القضاء الإداري هو توافق ارادتين أحدهما إرادة الدولة أو أحدى الأشخاص الاعتبارية العامة ويتعلق بمرفق عام ويعتمد في إبرامه على أساليب القانون العام و يحتوي شروطا استثنائية عامة) [24].

وحتى الآن لا يوجد نص تشريعي في ليبيا ينظم العقود الإدارية الإلكترونية ، وبناء على ذلك ندعو المشرع الليبي بضرورة إصدار تشريع ينظم أحكام وضوابط العقود الإدارية الإلكترونية ، وأن يواقب التطور التكنلوجي في مختلف الإدارات في الدولة والتحول الى الإدارة الإلكترونية لما لها من ميزات توفر الكثير من الجهد والوقت .

وبناء على ذلك استقر الفقه والقضاء في فرنسا ومصر على تعريف العقد الإداري بأنه " الاتفاق الذي يكون أحد أطرافه شخصا معنويا عاما بقصد إدارة أحد المرافق العامة أو تسييرها وتظهر النية في الأخذ بأسلوب القانون العام، وذلك بتضمين العقد شروطا استثنائية غير مألوفة في التعامل بين الافراد سواء بتمتع الإدارة بامتيازات وسلطات لا يتمتع بها الأفراد، أو بمنح المتعاقد سلطات استثنائية في مواجهة الغير لا يتمتع بها لو تعاقد مع غيرة من الافراد ".

وحسب هذا التعريف فان العقد الإداري يتم إبرامه بواسطة شخص من أشخاص القانون العام، إلا أن أحكام القضاء الإداري في فرنسا ومصر، أجازت لأشخاص القانون الخاص إبرام العقد الإداري لصالح الإدارة بناء على وكالة صريحة أو ضمنية منها، ومع انصراف أثار العمل إلى الشخص المعنوي العام.

وبناء على ذلك، فإن الشخص المعنوي العام سواء الدولة أو أحد مؤسساتها، أو الوكيل بموجب وكالة صريحة أو ضمنية يمكنه استعمال شبكة الإنترنت لأبرام العقد الإداري الإلكتروني، وكذلك يمكنه استعمال التوقيع الإلكتروني والمحررات الإلكترونية لإثبات هذا العقد، دون تأثير ذلك على الوكالة، الموجودة بينه وبين الشخص المعنوي العام [25].

وبناء على ذلك فأن الأشخاص الذين يحق لهم إبرام العقد الإدارية الإلكتروني، هم الاشخاص المعنويون أو الاعتباريون والمتمثلون في الدولة أو أحد مؤسساتها أو أحد أشخاص القانون الخاص بموجب وكالة صريحة أو ضمنية من الشخص المعنوي العام، ومن هنا لا توجد مشكلة في تحديد طبيعة هذا العقد وفقا لهذا المعيار "المعيار العضوي" وبتالي من الممكن للدول وأشخاص القانون العام والخاص بموجب وكالة إبرام العقود الإدارية الإلكترونية، ولكن ما موقف القانون المصري، هل تتوفر الطبيعة الإلكترونية للعقود الإدارية في هذا القانون استنادا الى المعيار العضوي كما هو عليه الحال في القانون الفرنسي أم لا ؟

العقود الإدارية في فرنسا تختلف في مصر لأن هذه العقود محددة بالنص في فرنسا بينما تعد العقود ذات طابع إداري استنادا الى طبيعتها الذاتية وليس بتحديد القانون في مصر ، لذلك لا يمكن الاعتماد على المعيار العضوي في تحديد العقد الإداري الإلكتروني ، ولكن يمكن ذلك عن طريق حكم صادر من محكمة القضاء الإداري في مصر ، يبين فيه الطبيعة الإدارية للعقد الإلكتروني من خلال بيان خصائص وتمييزه عن العقد المدني [26] .

وعلى الرغم من ذلك فإنه لا يكفي لقيام العقد الإداري ان يكون احد أطرافه شخصاً معنوياً عاماً ، بل يجب توافر بعض الشروط وهي الآتية :-

1-يجب أن يتمتع الشخص المعنوي العام ويحتفظ بهذه الصفة العمومية إلى حين إنتهاء العقد وتنفيذه بالشكل الكامل ، فإذا زالت هذه الصفة سيصبح هذا العقد من ضمن العقود المدنية ، وبتالي تخضع لقواعد القانون الخاص .

2-يجب على الإدارة أن تبرم العقد بوصفها سلطة إدارية عامة ، أما إذا أبرمت العقد بوصفها أحد أشخاص القانون الخاص فيعد العقد مدنيا ، ولا يسبغ على العقد الصفة الإدارية .

3-عند إبرام السلطة التنفيذية العقد الإداري يجب وصف السلطة التنفيذية بأنها سلطة إدارة وليست سلطة حكم ، لأن السلطة التنفيذية تعد سلطة حكم حين مباشرة أعمالها التي تتعلق بشؤون الحكم ،لان السلطة التنفيذية تعد سلطة حكم حين مباشرة اعمالها التي تتعلق بشؤون الحكم ، وتعد سلطة إدارة عندما تباشر أعمالها التي تتعلق بتسيير وإدارة وتنظيم المرافق العامة للدولة ، فيكون العقد إداريا عندما تبرمه السلطة التنفيذية فيما يخص إدارة المرافق العامة وتتصرف بوصفها جهة إدارة [27] .

وبتالي فإن الشخص المعنوي العام سواء الدولة أو أحد مؤسساتها أو أشخاص القانون الخاص بموجب توكيل صريح أو ضمني يصح له إبرام العقود الإدارية الإلكترونية وكذلك استعمال التوقيع الإلكتروني والمحررات الإلكترونية لأثبات هذا العقد.

أما عن المعيار الموضوعي للعقد الإداري الإلكتروني، فان العقد الإلكتروني هو عقد تم إبرامه عن طريق وسيط إلكتروني، وهذا الوسيط لا يتدخل في مضمون العقد الإداري، مما لا يمنع امكانية وجود عقد اداري يحتوي على شروط استثنائية أو يخضع لنظام استثنائي خاص يميزه عن العقود المدنية، حيث يمكن التعاقد عن طريق الإحالة الى عقود نموذجية تضعها الإدارة على موقعها الإلكتروني للسماح للمتعاقد الآخر بمعرفة شروط التعاقد [28].

أما بالنسبة لمعيار اتصال العقد بتنظيم وتسيير المرفق العام في تحديد الصفة الإدارية للعقد، فقد نص عليها صراحة قانون العقود الإدارية الفرنسية وأكد هنا مجلس الدولة الفرنسي، بقوله إن الأعمال التي يكون موضوعها تنظيم مرفق عام هي بمثابة أعمال إدارية سواء إن كانت فردية أو تعاقدية، وبهذا يمكن اعتبار العقد الإلكتروني عقد إداري طبقا لمبادي وأحكام القضاء الإداري الفرنسي [29].

ومن هنا ننتهي إلى أن العقد الإداري الإلكتروني هو ذلك العقد الذي تبرمه الدولة مع دولة أخرى أو شخص معنوي عام أو شخص من أشخاص القانون الخاص سواء كان ذلك أصالة أو نيابة عن أشخاص القانون العام، بهدف تسيير وتنظيم المرفق العام عن طريق شبكة الإنترنت، وذلك من خلال تضمين العقد شروطا استثنائية غير مألوفة في المعاملات الإلكترونية في القانون الخاص.

وبالمختصر المفيد يمكن تحديد معايير العقود الإدارية من خلال ثلاث معايير وهي كتالي: –

1- أن تكون الإدارة أحد أطراف العقد على الأقل.
2- أن يتصل العقد بمرفق عام.
3- أن يتضمن شروطا استثنائية وغير مألوفة في القانون الخاص " وسائل القانون العام "

وبعد أن أتضحت لنا طبيعة العقد الإداري الإلكتروني نوضح من خلال الفرع الثاني الخصائص المميزة له على النحو التالي:

الفرع الثاني

خصائص العقد الإداري الإلكتروني

مما سبق نلاحظ أن العقد الإداري الإلكتروني يتميز بعدة خصائص تميزه عن العقود الإدارية التقليدية وتتمثل هذه الخصائص في ألاتي :-

1-يتميز العقد الإلكتروني بإبرامه عن طريق الوسائل الإلكترونية، وهذا اهم ما يميز العقد الإلكتروني عن باقي العقود التقليدية، فهما لا يختلفان من حيث الموضوع أو الأطراف، بل من حيث طريقة الإبرام ووسائل الإثبات، حيث يمكن أن يرد محل العقد على كافة الأشياء والخدمات التي يجوز التعامل فيها، أما عن أطرافه فهم انفسهم في أي عقد آخر، فهم إما بائعون و إما مقدمو خدمات و إما مستأجرون و إما مستهلكون، كما يتم إبرام العقد كذلك بين الأفراد والأشخاص المعنويين العامة من مؤسسات وهيئات عامة [30].

2-العقد الإداري الإلكتروني عقد يبرم عن بعد.

وبتالي لا يوصف التصرف بأنه عقد – كالعقد الإداري الإلكتروني – اذا تلاقت فيه إرادتان من أجل إحداث اثر قانوني، ولا تقصر العقود الإدارية الإلكترونية على العقود التي تبرم عبر شبكة الإنترنت، بل جعلتها تشمل أيضا التعاقد الذي يتم عبر وسائل الاتصالات الإلكترونية الأخرى كالفاكس والتلكس والفاكس ميل، سواء كانت ترد على سلع أو خدمات طالما لم يرد نص في القانون يمنع التعامل بها [31]

وبتالي فهي من العقود التي تتم بين غائبين أي دون الحضور المادي للطرفين، حيث لا يمكن التأكد من أهلية الطرف الاخر، وصفته في التعاقد، وسلامة المنتج من العيوب، فضلا عن الغموض الذي قد يصيب الإثبات.

وبناء على ذلك تتميز العقود الإلكترونية التي تتم عبر الإنترنت بوجود صفه التفاعلية، والتي تسمح بوجود حوار مفتوح على شبكة الإنترنت عكس ما يوجد في الوسائل العادية المسموعة والمرئية كالتلفزيون والميناتل .

وبهذا يتجه فريق من الفقهاء إلى عدم اعتبار العقود التي تبرم عبر الإنترنت من العقود بين الغائبين، بل هذه العقود تتم بين غائبين في المكان، حاضرين في الزمان [32]

يتميز العقد الإداري الإلكتروني بالطابع الدولي ، وذلك لأن وسيلة إبرامه السائدة هي شبكة الإنترنت التي تربط غالبيته حول العالم وتثير هذه الخاصية الكثير من الإشكاليات القانونية كمعرفة القانون الواجب التطبيق والمحكمة المختصة بنظر المنازعات [33] وظهرت عدة معايير لتحديد صفه الدولية في العقد منها المعيار القانوني والاقتصادي والمختلط ، ويعد العقد دوليا بالنسبة للمعيار القانوني إذا اتصل عنصر من عناصره القانونية بأكثر من نظام قانوني واحد ، فمثلا إذا تم إبرام العقد إلكترونيا بين سوري يقيم في سوريا وبين عراقي يقيم في بغداد ومحل العقد هي بضاعة كائنة في تركيا وتم الاتفاق في سوريا، هنا اتصل العقد بثلاثة أنظمة قانونية (سوريا والعراق و تركيا) وبالتالي أضفى على تلك العلاقة أو العقد الصفة الدولية ، وبإمكان الأخذ بأحكام القانون الخاص لوجود عنصر أجنبي في العلاقة العقدية ، وبالنسبة للمعيار الاقتصادي فهي تقوم على الأهداف الاقتصادية في تحديد المعاملات الدولية ، فيكون العقد ذات طابع دولي إذا ما ارتبط بمصالح تجارية دولية ، أما المعيار المختلط فيقوم على اساس حركة ذهاب وإياب الأموال عبر الحدود تتصل بأكثر من نظام قانوني ، لذا فان هذه الصفة تثير الكثير من الإشكاليات القانونية كمعرفة القانون الواجب التطبيق و المحكمة المختصة بمنازعات العقود الإدارية الإلكترونية [34]

3-العقد الإداري الإلكتروني يختلف عن العقود التقليدية في الإثبات والوفاء .

يتميز العقد الإلكتروني بالوفاء الإلكتروني ، فقد حلت وسائل الدفع الإلكتروني في التعاقد الإداري إلكترونياً محل الدفع العادي ، وتتضمن وسائل الدفع الإلكتروني المستخدمة في المعاملات الإلكترونية عدة وسائل منها النقود الإلكترونية والبطاقات البنكية ، وتتم عملية تحويل الأموال إلكترونيا في العقد الإداري عبر شبكة الإنترنت حيث يتم سداد او تحصيل الأموال المستحقة للمتعاقد مع الإدارة أو العكس، ويمكن إثبات العقد الإداري الإلكتروني عبر التوقيع الإلكتروني والمحرر الإلكتروني[35] وبتالي يمكن اثباته عن طريق المحررات الإلكترونية بعكس العقود العادية التي تحتاج الى وسائل إثبات أخرى مادية تتمثل في الأوراق والمستندات التقليدية [36] .

4-العقد الإداري الإلكتروني يمتاز بحق العدول.

وهذا بخلاف العقود الإدارية التقليدية التي لا يمكن فيها الرجوع عن العقد، وخصوصا إذا ما تم التقاء الإيجاب مع القبول والتي يعبر عن إرادة أطراف العقد، ولكن لخصوصية العقود الإلكترونية

والعقود عن بعد فقد أعطى القوانين المنظمة لها للطرف المقابل فرصة الرجوع أو حق العدول عن العقد، بسبب عدم وجود الإمكانية الفعلية لمعاينة محل العقد والإلمام بتفاصيله قبل إبرام العقد [37].

ومن جانبنا نؤيد هذه الفكرة لعدم وجود معاينة مادية مباشرة وملموسة للبضاعة أو محل العقد قبل إبرام العقد بسبب عدم وجود حضور فعلي بين أطراف العقد الإداري الإلكتروني.

5-يتميز العقد الإداري الإلكتروني أيضا من حيث التنفيذ.

حيث ينفذ بطريقة إلكترونية أيضا عبر شبكة الإنترنت وذلك في حالة إمكانية التسليم المعنوي للمنتوجات أو الخدمات المتعاقد عليها لما في حالة تسليم برامج الكمبيوتر ونتائج الأبحاث العلمية والأفلام التسجيلية كما يمكن الوفاء بالثمن أو المقابل المالي عن طريق النقود الإلكترونية والبطاقات البنكية [38].

6-يتميز العقد الإداري الإلكتروني بعدة وسائل من وسائل الرقابة الذاتية من أهم أهداف الرقابة هي تحقيق المصلحة العامة من خلال الصبر على ما يحدث من أخطاء في عملية التعاقد والبحث عن شرعية النشاط الإداري، وكذلك الأخذ بوسائل حديثة مثل العقد الإداري الإلكتروني واتباع أساليب حديثة بناء على دراسات وابحاث لتشخيص أوجه الضعف والانحراف في كفاية الأداء والطرق المناسبة لتفادي الأخطاء في العمل الإداري وأهم هذه الأساليب هي العقد الإداري الإلكتروني [39].

وبهذه الخصائص، يتميز العقد الإلكتروني عن العقود العادية، ليحتاج إلى نظام قانوني خاص به، حيث تطبق على هذا العقد النظرية العامة للعقد في القانون المدني من جهة، وأحكام العقود عن بعد المنصوص عليها في التوجيه الأوروبي الخاص بحماية المستهلك عن بعد، والقانون الفرنسي الخاص بالتعاقد عن بعد من جهة أخرى، ومن جهة ثالثة، يوجد قانون خاص يحكم العلاقات القانونية في العقد الإلكتروني وهو قانون المعاملات الإلكترونية، سواء تمثل في القانون النموذجي للتجارة والمعاملات الإلكترونية العالمي، أو قوانين الدول الخاص بالمعاملات الإلكترونية أو قوانين التوقيع الإلكتروني[40]. أما عن المشرع الليبي فلم ينظم العقد الإداري الإلكتروني الذي يتم بين أطرافه في دول مختلفة تفصل بينها آلاف الكيلو مترات ولم ينظم التجارة الإلكترونية التي تغزو العالم وبدأت تحل محل التجارة العادية، الا قانون المعاملات الالكترونية رقم 6 لسنة 2022 والذي وضح بعض المصطلحات التعاقدية الإلكترونية ونظم بعض الأمور التجارية ولم يتعرض للعقد الإداري الإلكتروني بنص تشريعي خاص يبين لنا أحكامه وضوابطه القانونية.

الخاتمة:

في نهاية بحثنا الموسوم (بالعقد الإداري الإلكتروني) توصلنا الى جملة من النتائج والتوصيات لعلها تعطي نبذة عن مفهوم هذا النوع من العقود المستحدثة على ساحة النشاط الإداري لعله يكون إشارة لمشرعنا الليبي للاهتمام بهذا النوع من العقود الإدارية الإلكترونية المستحدثة ، ووضع احكام وضوابط تبين من خلالها كيفية إبرام وتنفيذ وإثبات العقد الإداري الإلكتروني .

-النتائج :

1-ان العقد الإداري الإلكتروني يواجه فراغاً تشريعياً كبيراً وبشكل خاص في القانون الليبي، حيث لا وجود لتشريعٍ يتناول العقد الإداري الإلكتروني وأحكامه وضوابطه كما هو الحال في العقد الاداري العادي.

2-يواجه أيضاً العقد الإداري الإلكتروني حتى في الدول التي أفرغت له بعض الاحكام لتنظيمه فراغاً تشريعياً، ولكن قواعد القانون المدني والإداري تتضامن لتتكامل ويضمن القانون المدني وضع الحلول التي قد تفوق تطبيق العقد الإداري المبرم عن طريق الوسائط الإلكترونية الحديثة في حالة غياب النص القانوني في القانون العام.

3-يتم تحديد طبيعة العقد الإداري العادي من خلال معايير منها أن يتضمن العقد الإداري شروطا غير مألوفة في القانون الخاص أو وجود شخص معنوي عام في العقد أو تعلق العقد بتنظيم المرفق العام، أما طبيعة العقد الإداري الإلكتروني فيتسم بأنه عقد دولي أي يتم إبرامه عن بعد.

4-العقد الإداري العادي يبرم وفقا للإجراءات العادية ويستند على الكتابة الورقية والروتين الورقي، بينما العقد الإداري الإلكتروني عقد دولي يبرم عن بعد وبوسائل إلكترونية بدون تبادل مادي للأوراق.

-التوصيات :

1-سد الفراغ التشريعي، وذلك بإيجاد قانون خاص ينظم إبرام العقود الإدارية الإلكترونية وطرق إثباتها وتنفيذها وضوابطها، لانَّ النظام الخاص بالعقود الإدارية التقليدية لم تعد كافية لتنظيم هذا النوع الجديد من العقود.

2-يجب على المشرع الليبي تبني مشروع الحكومة الإلكترونية لتسير المرافق العامة وإدارتها، لما توفره من وقت وجهد وتكلفة اقتصادية، وذلك من خلال وضع آليات جديدة من خلال منظومة قانونية ومواكبة التطور الإلكتروني في الدول الأخرى والاستفادة من تجاربها في هذا المجال مما سيدفع ذلك

إلى فتح المجال أمام الفقه الليبي والبحاث لتقديم آرائهم ومقترحاتهم لتعزيز فكرة العقد الإداري الإلكتروني في الوسط القانوني الليبي.

3-يجب توفير العديد من المتطلبات التشريعية والفنية " تدريب الكادر الوظيفي " والتكنلوجي للانتقال إلى العقد الإداري الإلكتروني.

هوامش :

1-د. عبد الغني بسيوني ، النظرية العامة في القانون الإداري ، منشأة المعارف ، الإسكندرية ، 2003 م، بدون تاريخ طبعة ، ص 528.

2-أ- دانه عبدالله السويدي ، الإشكاليات القانونية للعقد الإداري الإلكتروني في القانون القطري ، رسالة ماجستير ، جامعة قطر ، 2023م ، ص 11 .

3-أ- دانه عبدالله السويدي ' الإشكاليات القانونية للعقد الإداري الإلكتروني في القانون القطري ، مرجع سبق ذكره ، ص 11 .

4-د. علياء غازي موسي ، تسوية منازعات العقود الإدارية الإلكترونية في ظل الإدارة الذ كية ، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، المجلد 11، العدد 40، جامعة تكريت، 2022م ، ص 145.

5-أ. فوزية عزوز و لامية أيت وارث ، النظام القانوني للعقد الإداري المبرم عن طريق الإنترنت ،رسالة ماجستير ، جامعة عبدالرحمن ميرة ، بجاية ، 2016 ، ص 8.

6-د. شادي محمد عرفه حجازي، الإثبات بالوسائل الإلكترونية في العقود الإدارية بين النظامين المصري والسعودي، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، العدد 73، 2020م، ص 227.

7-د. محمد عبدالله الحراري ، أصول القانون الإداري الليبي ، الجزء الثاني ، دار الكتاب الوطنية ، بنغازي ، 2003م، الطبعة الخامسة ، ص 211.

8-د. ماجد راغب الحلو، العقد الإداري الإلكتروني، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2007م، ص 43.

9-د. شادي محمد عرفه ، الإثبات بالوسائل الإلكترونية ، مرجع سبق ذكره ، ص 228.

10- د. احمد عبد الكريم سلامة ، الأنترنت والقانون الدولي الخاص فراق أم تلاق ، بحث مقدم لمؤتمر الكمبيوتر والقانون والأنترنت ، كلية الشريعة والقانون ، الإمارات العربية المتحدة ، 2000 ، ص 28. نقلا عن د. قيدار عبد القادر صالح ، إبرام العقد الإداري الإلكتروني و إثباته ، مجلة الرافدين للحقوق ، المجلد 10 ، العدد 37 ، سنة 2008 ، ص 152.

11- أ. راشدي محمد الأمين ، العقد الإداري الالكتروني ، رسالة ماجستير ، جامعة زيان عاشور ، بالجلفة ، 2017، ص 5.

12- د. قيدار عبدالقادر صالح ، إبرام العقد الإداري الإلكتروني واثباته ، مرجع سبق ذكره ، ص 152.

13- أ. دانه عبدالله السويدي ، الاشكاليات القانونية للعقد الإداري الإلكتروني في القانون القطري ، مرجع سبق ذكره ، ص 15.

14- أ. راشدي محمد الأمين ، العقد الإداري الإلكتروني ، مرجع سبق ذكره ، ص 6.

15- د. صون كول جهاد صديق ، مدى حجية وسائل إثبات العقد الإداري الإلكتروني مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية ، جامعة كركوك ، المجلد 13، العدد 46، 2023، ص 529-530.

16- د. سوزان عثمان قادر ، الإشكاليات القانونية الناشئة عن العقد الإداري الإلكتروني ، ملحق مجلة الجامعة العراقية ، العدد 17 / 1 ، ص 322.

17- أ. فوزية عزوز و أيت وارث لامية ، النظام القانوني للعقد الإداري المبرم عن طريق الأنترنت ، مرجع سبق ذكره ، ص 16.

18- د. سوزان عثمان قادر ، الإشكاليات القانونية الناشئة عن العقد الإداري الإلكتروني ، مرجع سبق ذكره ، ص 323.

19- د. فوزية عزوز و أيت وارث لامية ، النظام القانوني للعقد الإداري المبرم عن طريق الأنترنت ، مرجع سبق ذكره ، ص 16.

20 - د. بشار خياط، العقد الإداري الإلكتروني، مجلة جامعة البعث، المجلد 39، العدد 67، 2017 م، ص 132.

21- د. شادي محمد عرفة حجازي، الإثبات بالوسائل الإلكترونية في العقود الإدارية، مرجع سبق ذكره ، ص 228.

22- عليا غازي موسى ، تسوية منازعات العقود الإدارية الإلكترونية في ظل الإدارة الذكية ، مرجع سبق ذكره، ص 146.

23- أ. دانه عبدالله السويدي ، الاشكاليات القانونية للعقد الإداري الإلكتروني في القانون القطري ، مرجع سبق ذكره ، ص 16.

24- د. محمد الحراري ، أصول القانون الإداري الليبي ، مرجع سبق ذكره ، ص 212.

25- د. ماجد راغب الحلو ، العقد الإداري الإلكتروني ، مرجع سبق ذكره ،ص 50- 51.

26- د. صون كول جهاد صديق، مدى حجية وسائل إثبات العقد الإلكتروني، مرجع سبق ذكره، ص 533.

27- د. سوزان عثمان قادر، الاشكاليات القانونية الناشئة عن العقد الإداري الإلكتروني، مرجع سبق ذكره ، ص 324.

28- أ. راشدي محمد الامين ، العقد الإداري الإلكتروني ، مرجع سبق ذكره ، ص 30.

29- د. صون كول جهاد صديق ، مدى حجية وسائل اثبات العقد الإداري الإلكتروني مرجع سبق ذكره ، ص 534.

30- د. ماجد راغب الحلو ، العقد الإداري الإلكتروني ، مرجع سبق ذكره ، ص 45.

31- أ. دانه عبدالله السويدي ، الاشكاليات القانونية للعقد الإداري الإلكتروني في القانون القطري ، مرجع سبق ذكره ، ص 17.

32- د. ماجد راغب الحلو ، العقد الإداري الإلكتروني ، مرجع سبق ذكره ، ص46.

33- د. علياء غازي موسى ، تسوية منازعات العقود الإدارية الإلكترونية في ظل الإدارة الذكية ، مرجع سبق ذكره ، ص 148.

34- د. صون كول جهاد صديق ، مدى حجية وسائل إثبات العقد الإداري الإلكتروني ، مرجع سبق ذكره ، ص 531.

35- أ. فوزية عزوز وأيت وارث لامية ، النظام القانوني للعقد الإداري المبرم عن طريق الإنترنت ، مرجع سبق ذكره ، ص 19.

36- د. بشار خياط ، العقد الإداري الإلكتروني ، مرجع سبق ذكره ، ص 132.

37- د. صون كول جهاد صديق ، مدى حجية وسائل إثبات العقد الإداري الإلكترونية مرجع سبق ذكره ، ص 532.

38- د. بشار خياط ، العقد الإداري الإلكتروني ، مرجع سبق ذكره ، ص 133.

39- د. عليا غازي موسى ،تسوية منازعات العقود الإدارية الإلكترونية في ظل الإدارة الذكية ، مرجع سبق ذكره ، ص 148.

40- د. ماجد راغب الحلو ، العقد الإداري الإلكتروني ، مرجع سبق ذكره ، ص 49.

المراجع:

اولا: الكتب

1-عبد الغني بسيوني ، النظرية العامة في القانون الإداري ، منشأة المعارف ، الإسكندرية ، 2003م ، بدون تاريخ طبعة .

2-د . ماجد راغب الحلو ، العقد الإداري الإلكتروني ، دار الجامعة الجديدة ، الإسكندرية ، 2007م .

3-محمد عبدالله الحراري، أصول القانون الإداري الليبي، الجزء الثاني، دار الكتاب الوطنية، بنغازي، 2003م ،الطبعة الخامسة.

ثانيا : الرسائل الجامعية

4-دانه عبدالله السويدي ، الإشكاليات القانونية للعقد الإداري الإلكترونية في القانون القطري ، رسالة ماجستير ، جامعة قطر، 2023م.

5-راشدي محمد الأمين، العقد الإداري الإلكتروني، رسالة ماجستير، جامعة زيان عاشور، بالجلفة،2017م.

6-فوزية عزوز و لامية أيت وارث ، النظام القانوني للعقد الإداري المبرم عن طريق الإنترنت ، رسالة ماجستير ، جامعة عبدالرحمن ميرة ، بجاية ، 2016م .

ثالثا : المجلات والبحوث العلمية

7-احمد عبد الكريم سلامة ، الإنترنت والقانون الدولي الخاص فراق أم تلاق ، بحث مقدم لمؤتمر الكمبيوتر والقانون والأنترنت ، كلية الشريعة والقانون ، الإمارات العربية المتحدة ، 2000م

8-بشار خياط ، العقد الإداري الإلكتروني ، مجلة جامعة البعث ، المجلد 39 ، العدد 67 ، 2017م .

10- سوزان عثمان قادر ، الإشكاليات القانونية الناشئة عن العقد الإداري الإلكتروني ، ملحق مجلة الجامعة العراقية ، العدد 17 /1 .

11 - شادي محمد عرفه حجازي ، الإثبات بالوسائل الإلكترونية في العقود الإدارية بين النظامين المصري والسعودي ، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية ، العدد 73 ، 2020م .

12- علياء غازي موسى ، تسوية منازعات العقود الإدارية الإلكترونية في ظل الإدارة الذكية ، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية ، المجلد 11 ، العدد 40 ، جامعة تكريت ، 2022م .

13- د. قيدار عبد القادر صالح ، ابرام العقد الإداري الإلكتروني وإثباته ، مجلة الرافدين للحقوق المجلد 10 ، العدد 37 ، سنة 2008م .

14- صون كول جهاد صديق ، مدى حجية وسائل إثبات العقد الإداري الإلكتروني ، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية ، جامعة كركوك ، المجلد 13 ، العدد 46 ، 2023م .